

أضواء البيان

@ 47 @ .

الثانية : الإنفاق مما يحبه الإنسان ويحرص عليه ، كما في قوله تعالى { وَءَاتَى
الْمَالَ عِلَىٰ حُبِّهِ } ، وهذا أخص من الأول ، وقوله : { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ
عِلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } . . .
الثالثة : الإنفاق مع الإيثار على النفس كهذه الآية { وَيُؤْتِرُونَ عِلَىٰ أَنْفُسِهِمْ
وَلَوْ كَانَ بِهِمْ وَصَاصَةٌ } فهي أخص من الخاص الأول . . .
وتعتبر المرتبة الأولى هي الحد الأدنى في الواجب ، حتى قيل : إن المراد بها الزكاة .
وهي تشمل النافلة ، وتصدق على أدنى شيء ولو شق تمره ، وتدخل في قوله تعالى : { فَمَنْ
يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ } ، وتعتبر المرتبة الثالثة هي الحد الأقصى ،
لأنها إيثار للغير على خاصة النفس ، والمرتبة الثانية هي الوسطى بينهما ، وهي الحد
الوسط بين الاكتفاء بأقل الواجب ، وبين الإيثار على النفس وهي ميزان التوسط لعامة الناس ،
كما بينه تعالى بقوله : { وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا
تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ } . وكما امتدح الله تعالى قوماً بالاعتدال في قوله : {
وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ
ذَلِكَ قَوَامًا } . . .

وهذا هو عين تطبيق قاعدة الفلسفة الأخلاقية القائلة : (الفضيلة وسط بين طرفين) أي
طرفي الإفراط والتفريط . فالشجاعة مثلاً وسط بين التهور والجبن ، والكرم وسط بين التبذير
والتقتير . . .

والإنفاق جوانب متعددة ، وأحكام متفاوتة ، قد بين الشيخ رحمه الله جانباً من الأحكام ،
وقد بين القرآن الجوانب الأخرى ، وتنحصر في الآتي : نوع ما يقع منه الإنفاق ، الجهة
المنفق عليها ، موقف المنفق ، وصورة الإنفاق . . .

أما ما يقع منه الإنفاق : قد بينه تعالى أولاً من كسب حلال لقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا آخَرَجْنَا
لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ رِضًا وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ
بِرَآئِدِيهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِصُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ }
، وقوله تعالى : { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبِبْتُمْ } .
أما الجهة المنفق عليها : فكما في قوله تعالى : { يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ

